

عملية بناء الدولة بين الطرح الإسلامي و التصور الغربي

أ. ابراهيم زروقي

أ. محمد لبوخ

جامعة ابوبكر بلقايد _ تلمسان

مقدمة:

تطرق المفكرون العرب و المسلمون إلى مفهوم عملية بناء الدولة و أطوار تأسيسها من خلال نظريات وممارسات عملية، باعتبار النظرية السياسية الإسلامية وصيغة نظام الحكم في الإسلام فريدة مختلفة عما سواها من نظريات و أنظمة لاختلاف المصدر والمبادئ والظروف، لذا يصعب إدراج هذه الصيغة وتلك المنطلقات النظرية لبناء الدولة ضمن أشكال تفسير النظم التي عرفت أوروبا و الفكر السياسي الغربي عموماً وعليه سنتطرق في هذا الدراسة إلى مختلف المفاهيم المرتبطة بعملية بناء الدولة. بدءاً بطروحات المفكرين الإسلاميين القدماء و في عصر النهضة، ثم التصور الاشتراكي، و في الأخير سنتطرق إلى منطلقات الفكر الغربي المؤسسة لعملية بناء الدولة.

و عليه سنطرح المشكلة البحثية التالية:

- ما هي القيمة التحليلية التي تؤسس لفهم عملية بناء الدولة في الفكر الاسلامي و التصور الغربي؟

1 / مفهوم عملية بناء الدولة في المنظور الاسلامي:

لقد تعددت الدراسات والاجتهادات العلمية لدى المفكرين العرب المسلمين لضبط مفهوم عملية بناء الدولة بما يتماشى والمعطيات الإسلامية من خلال ما أشار إليه مختلف المفكرين البارزين في كتاباتهم، وانقسمت هذه الاجتهادات الفكرية إلى اتجاهين رئيسيين: التقليديين أو المفكرين القدماء والمفكرين المسلمين في عصر النهضة.

أ / مفهوم عملية بناء الدولة عند المفكرين المسلمين القدماء:

أشار العديد من العلماء المسلمين البارزين في الفكر السياسي الاسلامي إلى مفهوم عملية بناء الدولة ابتداءً بالإمام الماوردي، و الفراء، و ابن تيمية وصولاً إلى عبد الرحمن بن خلدون، و التي كانت تركز أساساً على البحث في العلاقة بين الراعي (الحاكم) و الرعية (المحكومين) و هذا ما جعل السياسة في نظر الفقهاء المسلمين ذات طابع معياري في اطار السياسة الشرعية.

الإمام أبو الحسن علي بن محمد الماوردي (364 - 450 هـ / 975 - 1058 م):

يرى الماوردي أن عملية بناء الدولة تتجسد في إقامة مفهوم الإمامة (1) (منصب السلطة الروحية السياسية العليا في الإسلام) وهي في نظره ليست مبنية على عقد اجتماعي، بل عقد الإمامة عنده نوع من انواع العقد الحكومي(2) فنظام الامامة عند الماوردي ليس هو الذي يقيمه عقد المبايعه أو ينشأ عن إرادة الأمة، بل هو النظام الذي أقامه الله للمسلمين على حد تعبير الماوردي، و يركز على اجتهاد أهل الحل و العقد بغية اختيار الأمام او الخليفة و هم بذلك يمثلون الرعية بهذا الاختيار، لأن الإمامة كما عرّفها (موضوعة لخلافة النبوة) و من هنا نجد أن الماوردي قال بوضوح: (فإن الله جلت قدرته ندب للأمة زعيما خلف به النبوة) فإن الإمامة تقوم بمقام النبوة في بعض النواحي، أي حراسة الدين و سياسة الدنيا.

و في نفس الاطار فإن العلاقة بين الراعي و الرعية عند الماوردي هي علاقة إلهية و ليست إنسانية من خلال تنصيب من يستحق الامامة و فق ضوابط الشرع الاسلامي و شروطه و هذا ما حدده في كتابه الأحكام السلطانية.

و يرى كذلك أن الخلافة تشكل العلاقة بين الحاكم (الراعي) و المحكومين (الرعية) والتي تستمد شرعيتها من الله من حيث مصدر التأسيس لوجودها، أما على مستوى التنفيذ و الممارسة فإنها تعبير بشري يلتزم بالأوامر و القواعد الإلهية في التعامل مع الواقع، فالخلافة إلهية من حيث التأسيس و بشرية من حيث قواعد الممارسة و الرقابة.(3)

و بناء على ما سبق يتضح أن عملية بناء الدولة عند الإمام الماوردي لا بد أن تقوم في مفهومها على قواعد الملك المتعارف عليها في السياسة الشرعية(4)، والمستقرة على أمرين وهما تأسيسو سياسة فيكون في تثبيت أوائله و مبادئ و ارساء قواعده و مبادئه.

و تتضمن عملية البناء من وجهة نظر الماوردي ثلاثة متغيرات أساسية:

- تأسيس الدين، و يعني بناء الملك على الدين فهو أثبتها قاعدة و أدومها مدّة و أخلصها طاعة و لا يخلو انتقال الملك بالدين من الأساسيات التالية:

أن يتولى الملك من يخرج من غطاء الدين لتسيير أمور الملك في ضوء تعاليم الإسلام والسنة، وإلا تولى عليه غير أهله فيصبح بذلك الملك محلولا عن فرائض الدين فتتفر منه النفوس فيخرجون عن طاعته و يفتحون أبواب خلعه و يبدلون بذلك النفس و الاموال حفاظا على دينهم.

- تأسيس القوة، لا بد على الحاكم أن تتوفر لديه القوة الكافية من جيش وعتاد وتعداد لضبط شؤون بناء الملك.

- أما المتغير الثالث لعملية بناء الدولة فيتمثل في تأسيس المال والثروة فلا بد علي الملك أن يكثر المال والثروة في قومه لضمان همته وشرعيته واستمرار زعامته.(5)

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (661-728 هـ / 1263-1330 م) :

بخلاف الماوردي يرى ابن تيمية ان الدولة هي ضرورة اجتماعية دينية كما هو الحال عند أرسطو و الفارابي و يقول ان الانسان حيوان مدني، و بذلك لا يمكن وجود مجتمع انساني إلى تحت نظام قانوني إداري معروف باسم "الدولة". و بالإضافة إلى ذلك فإن الاهتمام الرئيسي لابن تيمية أن تكون سيادة الشريعة منفذة في الأرض و لا يهتم كثيرا شكل الدولة أو بنيتها.

و في نفس السياق نجد ان فكر ابن تيمية قائم على مصطلحين رئيسين هما " أهل الشوكة " و " القدرة و السلطان " فهما يحددان اتجاه تفكير ابن تيمية في مسألة بناء الدولة بأسرها، و التي ينظر اليها ابن تيمية على انها من الأمور الواقعية التي لا ينبغي الخروج عليها خوفا من إحداث فتنة.

تدل الفلسفة السياسية عند ابن تيمية على القول بنظرية القهر، و الغلبة و يتضح من ذلك ان السلطة التنفيذية في يد حاكم الدولة، لكن نظريته في علم أصول الفقه تؤكد أن السلطة التشريعية تتوزع بين جهات ثلاث هي: القرآن، و السنة، و إجماع الأمة.

و من هنا يمكن القول أن الأمة تعد عند ابن تيمية مصدرا من مصادر السلطة التشريعية لأن الامة حسبه وارثة للنبوة بحكم أنها لا تجتمع على ضلالة.

و يضبط ابن تيمية العلاقة بين الراعي و الرعية بالتزام كل طرف بأسس السياسة الشرعية القائمة على مبدأ الشورى فيما يتعلق بالمصالح العليا للأمة، و يكون تطبيق الأحكام حسبه من خلال ما يمتلكه الحاكم من قدرة للقهر، سواء كان الحاكم رشيدا أو ظالما لا بد الالتزام بطاعته و عدم الخروج عنه بهدف بقاء الدولة و استمرارها.

أبو نصر الفارابي (259 - 339 هـ / 870 - 951 م): يختلف الفارابي عن ابن خلدون في مفهوم بناء الدولة ، فالفارابي يرى أن مفهوم عملية بناء الدولة أو المدينة الفاضلة كما سماها يتبلور في مجموعة من المقومات:

- البناء الاجتماعي القائم على التعاون بين أفراد المجتمع كأساس لتشييد هذا البناء وتحقيق غاياتهم و لا بد من احتواء البناء الاجتماعي حسب الفارابي على لبنات التدرج الوظيفي لشاغلي الوظائف لاستكمال عملية البناء.
- احتواء البناء في مفهومه على الفضيلة الخلقية القائمة على الأخلاق الإسلامية، والفضيلة الفكرية المتضمنة التعليم، والتفكير المنطقي في تسيير الأمور.
- توفر المدينة على مجموعة من الطوائف كأساس لبنائها المتمثلة في الحكماء و المثقفين، ذوي الألسنة والشعراء، المهندسين والأطباء، المجاهدين وهم المقاتلون، المليون المتمثلون في الفلاحين والرعاة مصدر كسب المال للمدينة. (6)

عبد الرحمن بن خلدون (732 هـ - 808 هـ / 1332 م - 1406 م): مفهوم عملية بناء الدولة من الناحية الاصطلاحية عند ابن خلدون تعني ذلك المسار المؤسس على قيمة إسلامية وأخلاقية نابعة من التشريع الإسلامي، و الدولة ككل عند ابن خلدون يجب أن تحتاز طور البناء والتأسيس حيث يتميز هذا الطور بخصائص ومقومات معينة للبناء أهمها:

العصبية و ذلك من خلال سيطرة الأنا العصبي على الأنا الفردي داخل العصبية التي استلمت الحكم و السلطة، ويجب أن تكون العلاقات السائدة داخل العصبية الحاكمة في هذا الطور تقوم على أساس " الديمقراطية القبلية " و هو ما يسميه بـ " المساهمة و المشاركة" حيث شكلت هذه الثنائية عن عبد الرحمن ابن خلدون أساس للبناء.(7)

أما الخاصية الثانية في طور البناء ، فتتمثل في علاقات السلطة الحاكمة بالمحكومين المبنية على الأخلاق الإسلامية التي تمكن العصبية الحاكمة من كسب الود و الولاء لها من خلال اتصاف الساسة بالخلق الحميد من اكرام أهل الجاه و العلم .

الخاصية الثالثة لعملية البناء والتأسيس، تتعلق بالسياسة المالية للدولة من حيث الاقتصاد(8) في النفقات، و عدم الغلو في فرض الضرائب و الجبايات، و هذا ما يؤدي إلى خلق جو من الاطمئنان و الاستقرار و الازدهار مما يزيد من ولاء الرعية للدولة و تمسكهم بعصبيتها، وهذا ما يؤدي الى استمرار واستقرار البناء .(9)

ب / مفهوم عملية بناء الدولة عند المفكرين المسلمين في عصر النهضة:

إن أبرز تجليات الفكر الإصلاحى الأول تظهر بشهادة رفاة الطهطاوي على الفجوة الحضارية بين أوروبا وبين العالم الإسلامي، وعلى أهمية تطوير الحياة العامة والسياسية في المشرق العربي، و النهوض بالدولة العربية و الاسلامية، و تحلي ذلك في فكر جمال الدين الأفغاني السياسي من أجل الشورى والدستورية كعوامل ممانعة وقوة داخلية في مواجهة الخطر المحدق، وفي دعوة خير الدين التونسي إلى "الدستورية"، وبتأكيد محمد عبده على الصيغة المدنية للدولة الإسلامية، وكذلك بمناهضة عبد الرحمن الكواكبي ضد الاستبداد.

رافع رفاة الطهطاوي (1801م - 1873م): تجلّت طرح الطهطاوي في بناء الدولة من خلال تبني مقارنة نهضوية تهدف الى ارجاع مكانة الدول الاسلامية الى مصاف الدول الغربية حيث بحث في عناصر قوة هذه الاخيرة و ما يقابلها من عناصر ضعف في الدول الاسلامية، فكان جل تركيز الطهطاوي في تجديد جهاز الدولة من خلال اعادة النظر الى مظاهر السلطة و طرق ممارستها على المحكومين.

و انطلاقا من ذلك، فإن عملية بناء الدولة عند الطهطاوي لا بد أن تتضمن في محتواها عملية ضبط العلاقة بين الحاكم و المحكومين عن طريق مؤسسات و معايير تعكس مجمل الأفكار السياسية في بناء وإدارة الحكم التي لخصها في قانون " الدستور".

ويقوم بناء الدولة بالنسبة للطهطاوي على ركنين أساسيين هما:

- القوة الحاكمة التي تضمن استقرار و انتظام العلاقات الاجتماعية بالإضافة إلى وجود سلطة سياسية مدنية تمتلك كل وسائل الضبط والإلزام.

- القوى المحكومة، المتمثلة في الجماهير و أفراد المجتمع.

و في نفس السياق، فإن أهم أطروحات الطهطاوي هي فكرة المنافع العمومية أو الصالح العام، التي استوحاها من معرفته للدستور الفرنسي، و هي الفكرة التي يرمي من ورائها إلى العودة للدستور و الحرية و بناء النظام السياسي، و لا يكون ذلك حسب الطهطاوي إلا بتقييد السلطة المطلقة من خلال احترام القوانين إذ يقول: " فالملك يتقلد الحكومة لسياسة رعاياه على موجب القوانين".

عبد الرحمن الكواكبي (1271 هـ - 1320 هـ / 1855 م - 1902 م): انطلق عبد الرحمن الكواكبي في فكره لبناء الدولة من مدخل مناهضة الاستبداد الذي يولد القهر السياسي، و الفقر الذي يؤدي إلى الركود الاقتصادي، و الاجتماعي كتحصيل حاصل للممارسة هذا النوع السيئ من الحكم و الذي يراه الكواكبي ليس من خصال السياسيين الحكماء و إنما هو من طبائع اتباع الهوى. و هو ما أدى بالأمة إلى التقهقر بفعل فقدان الناس لقدراتهم و طموحاتهم و الزيادة في مستويات انعدام الثقة لدى المحكومين اتجاه الحاكمو مؤسسات الدولة.

و تأسيسا عليه تتضح رؤية عبد الرحمن الكواكبي في بناء الدولة و التي يجب أن تتوفر على قاعدتين أساسيتين لقيامها :

- أن ينفصل الملك عن الخلافة.

- و ان تقوم الدولة على أساس الانتخاب و الشورى و التعاون المتبادل على سنة المساواة.(10)

حيث يرى الكواكبي ان المنهج الاصلاحى يتأتى من فصل الدين عن الدولة، كما حصل في الدول الاوروبية لجهة فصلها الكنيسة عن الدولة، حيث فتح ذلك سبل التقدم والنهوض بسبب أن الاستبداد السياسي نتاج عن الاستبداد الديني(11)، وذلك من خلال عدم فهم و استيعاب الدين بما يتماشى و الوقت المعاصر و بالتالي فالحاكم المستبد يمارس قهره للمحكومين بحجة حماية الدين و هذا الأخير هو من خوله القيام بذلك.

و في نفس الاتجاه يظهر الكواكبي مدى تشدده في مسألة الشورى في الحكم و أهمية الاجتهاد في الشريعة، فالشورى تسهم في معالجة مشكلات الانسان المستجدة في ضوء القوانين المستحدثة، وتجنب الحروب والويلات على الامة، فضلا عن ذلك تساعد على تثبيت الحكومة العادلة ، وتسهم في منع قيام حكومات ديكتاتورية حاكمة بأمرها، كما انها تساعد على تحصيل المعرفة والعلم اذ يعتبرها اسس تقدم الامم، من هنا يدعو الى العمل بأسس الشورى.(12)

و بناء على، نلاحظ ان الكواكبي شدد على ضرورة الفصل بين الولاية الدينية والولاية السياسية، لان الربط بينهما يؤدي الى الحاق الضرر بهما معا، فالاستبداد السياسي كان يرتكز على سلطة دينية اذ كان الحاكم الخليفة والسلطان في آن معا. كما دعا الى ضرورة الالتزام بمبادئ الاسلام وعلى راسها مبادئ العدل والشورى، وذلك في بيل دفع التسلط الديني والتسلط السياسي.

جمال الدين الأفغاني(1254- 1314 هـ / 1838- 1898 م) : رأى أن الانحطاط راجع إلي عدم قيام الدولة الإسلامية علي المفهوم الصحيح للخلافة الإسلامية القائمة علي الأسس العلمية والفقه والاجتهاد هذا من جانب كما أكد الأفغاني في أفكاره الإصلاحية علي ضرورة الأخذ والاقتباس من الحضارة الغربية في ميادين العلوم الحديثة والأنظمة السياسية والدستورية، وإقامة الدولة علي أساس العقل ومبادئ الدين الإسلامي الصحيح.

و بناءا عليه، فان جمال الدين الأفغاني ركز في أفكاره الإصلاحية التي من خلالها يمكن تحقيق النهضة و بناء الدولة من خلال المتغيرات التالية:

- الإصلاح السياسي للدولة يكون على أساس العقل و الفهم الصحيح للدين الإسلامي.
 - المفهوم الصحيح للخلافة الإسلامية القائم على الاجتهاد الديني و التفقه و العلم.
- ويري الأفغاني أن الدول لا تتكون ولا يخلص لها السلطان إلا بقوتين : قوةالجنس التي تدعو للاتحاد لمغالبية من سواهم من ذوي الأجناس الأخرى ، فيحالة الضرورة ، وقوة الدين الذي يقوم مقام الجنسية في جمع الكلمة، ويكونأكثر فاعلية من العصبية الجنسية في لم الشمل وتوحيد الصّف.

بالإضافة إلى ذلك يركز الأفغاني على أن سياسة المجتمع تقوم على مبدأ" الأمة هي مصدر السلطات "على تحقيق مصالح الأمة خاصة في الأمن و العدالة و ذلك بالمبدأ القائل إن وفق ألفاظ الأفغاني : " إن الإرادة الحرّة للشعب هي القانون".

و يرى المفكر مالك ابن نبي (1353- 1405هـ / 1905-1973 م) أن عملية بناء الدولة يجب أن تقوم علة منهج يتضمن المبادئ التي تسيّر عليها المحددة و المنظمة بموجب ميثاق وطني (الدستور) و حسبه لا بد من ثلاثة نقاط اساسية في عملية بناء الدولة:

- الانسجام بين عمل الفرد و عمل الدولة.
- تقنين عمل الدولة في ميثاق وطني (الدستور).
- حماية الدستور من أعمال التخريب.(13)

راشد الغنوشي: يتبلور مفهوم بناء الدولة عند راشد الغنوشي كون أن النص القرآني المصدر الرئيسي لشرعية كل حاكم في بناء الدولة لأن علوية سلطة نص الوحي كتابا و سنة يكون على كل سلطة اخرى تشريعية او تنفيذية، و إنها سند كل سلطة و مبرر كل طاعة يطلبها حاكم، لأن الأحكام الشرعية الواردة في الكتاب و السنة(14) المبادئ العليا الثابتة و هي ما تعادل بلغة العصر القانون الأساسي أو الدستور الضابط للحياة السياسية فالإسلام هو السلطة المؤسسة لبناء الأمة و الدولة و المرجعية الأصلية فلا يمكن غيرها أن يتناولها بالإلغاء أو التعديل بالنسبة لراشد الغنوشي.(15)

محمد عمارة: يعرف عمارة مفهوم بناء الدولة هو ذلك البناء الذي يقوم في مجمله علي مقاصد الشريعة الإسلامية والفقه، لان الشريعة هي مبادئ عامة متمثلة في الثوابت الإسلامية التي لا تتغير، بينما الفقه يتغير لتفسير ظروف معينة طبقا للتغيرات الحاصلة في مقتضيات الواقع، وعليه فان قيام بناء الدولة يكون علي صرح من الثوابت ال يمكنه من دينية في إطار مضامين قيم المصطلحات الإسلامية مع التأكيد علي الرؤية الإنفتاحية على العالم في أداء وظائفها وتحقيق غاياتها.(16)

و يرى الدكتور الباحث ناصر محمد عارف ان بناء الدولة يتأسس على قيمة إسلامية و يرى أن البناء الذي يتأسس على قيمة التقوى هو الأجدر بالبقاء، فالمؤسسات تقوم أساسا على قيمة دينية و تسعى إلى تحقيقها باعتبار أن المؤسسات ليست إلى ذرائع موصلة للمقاصد و منه فإن قيمة عملي بناء الدولة في الإسلام غايتها حماية الدين و إصلاح الرعية.(17)

و يرى محمد سليم العوا أن عملية بناء الدولة تقوم على التجانس التام بين الدين والسياسة لأن الدين هو المتضمن لمعني الشريعة الحاكمة لمعاملات الناس الدنيوية أي شريعة قانونية تحكم تصرفات الناس وفعالهم وتسيير نظم الحكم في جميع المجالات وفي مختلف الأزمنة (18)، فعملية بناء الدولة واستمرارها لا تقوم في الأساس إلا على الشريعة والمرجعية الإسلامية المتضمنة للقيم السياسية من حقوق وواجبات وقيم ديمقراطية كمبدأ التداول السلمي علي السلطة والمساواة والعدل وحرية المشاركة السياسية وحرية الرأي.(19)

أما عند الأستاذ سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل يقوم بناء الدولة على تكامل ثلاثة ابعاد:

القيمة التي تأسس عليها وتمثل منطلقاتها وضوابطها في البناء، والاستمرارية الوسيلة التي تستخدمها المؤسسة حيث يجب ان تتسق تماما مع القيم التي بنيت عليها الدولة الغاية أو المقصد حيث يرتبط بناء الدولة بتحقيق غاية معينة أو مقصدا تفرضه معطيات الشريعة الإسلامية، والواقع.

ومنه فان بناء الدولة يتأسس علي البحث في مقاصد الشريعة الإسلامية والقيم وتكييفها بما يتماشى مع الواقع.(20)

و ترى الدكتورة منى عبد المنعم ابو الفضل: أن عملية بناء الدولة تتأسس على المنظور الحضاري الإسلامي الذي يمثل التفاعل المطلق مع باقي الأبعاد مهما اختلف الزمان والمكان، فالمنظور الإسلامي الحضاري حسب الدكتورة منى ابو الفضل يمثل النموذج الكلي و الاشمل الذي يتأسس عليه البناء والذي يتأسس علي رؤية إسلامية حضارية قائمة علي إسلامية المعرفة فهو النموذج الجامع بين الأصالة والمعاصرة المراعي للخصوصيات التاريخية والثقافية والقيم الإسلامية و الممتد الذي يصل بين الحياة الدنيا والآخرة.(21)

و بناء على ما سبق فإن نظام الحكم في الاسلام يمتلك المرونة الكافية التي تمكنه من حل هاذم المعضلة إذ أن الاسلام لم يعين شكلا خاصا للحكم بل قرر مبادئ عامة و ركز على القيمة الأساسية التي يسعى من أجل تحقيقها نظام الحكم و هي العدالة و المساوات فإذا كانت العدالة لا تتحقق إلى بالفصل بين السلطات و سد الأبواب بوجه الاستبداد أي ما يعني الحفاظ

على الدين و إصلاح شؤون الرعية فإن الامر يصح واجب على من يتولى الحكم الاسلامي طالما أنه لا يخالف نصا من الكتاب و السنة .

2/ مفهوم عملية بناء الدولة في التصورات الفكرية الليبرالية و الاشتراكية:

أرست التصورات الكلاسيكية لفلاسفة الانوار ابتداء من رواد العقد الاجتماعي، و اسهامات هيجل بشأن السياسة والمجتمع المبادئ الأولى لمفهوم بناء الدولة في الفكر السياسي الغربي لأن نظرية العقد الاجتماعي تفترض سبق وجود الأفراد على وجود المجتمع (السياسي) و اعتبرت ان الفرد سيد مصيره حيث يصنع بنفسه طاعته للدولة حيث لا تتحدد طاعة الحاكم على أساس إلهي أو على أساس الطبيعة. كما تفترض عدم وجود نظام سياسي في الحالة الطبيعية و بذلك فهي تتعارض مع نظرية أرسطو القائلة بأن الإنسان حيوان مدني أي أن المجتمع سابق على وجود الأفراد.(22)

أ / التصورات الكلاسيكية الليبرالية:

تنص نظرية العقد الاجتماعي على أن التعاقد يكون بين أفراد أحرار متساويين و ليس بين حكام و محكومين بمعنى أنه ميثاق اجتماعي و ليس عقد حكوميا، و هذا العقد هو الذي تنشأ و تبنى الدولة على أساسه، و توجد به الحكومة، أي أن نشأة الدولة تكون بعد هذا العقد، الذي هو عبارة عن قبول منصب الحاكم من جهة، و عبارة عن طاعة الرعية من جهة أخرى، وبالتالي فالعقد الاجتماعي هو انتقال الأفراد من الحالة الطبيعية الفطرية و غير المنظمة إلى الحالة المنظمة تنظيما سياسيا و المتمثل في الكيان الراقي و هو " الدولة ".(23)

و يكمن التطرق لنظرية العقد الاجتماعي كون ان الدول الحديثة قائمة على صحة هذا العقد و تماسكه، و في حالة الاختلال بالعقد الاجتماعي تقع الدولة في حالة اللاستقرار و التفكك. و من رواد هذه النظرية نجد:

"توماس هوبز" (Thomas Hobbes)(1588-1679م): الذي يرى أن بناء الدولة ينبثق من إرساء مجموعة من القواعد الأساسية التي توفر أساس مشترك لبناء المجتمع السياسي الجامع بين الطبقات المتفاوتة.

وهذا ما يعني عند هوبز أن الصراعات الناتجة عن التفاعلات الإنسانية في إطار حالة الطبيعة (State of Nature) التي يسعى الفرد من خلالها الي تحقيق غاياته ورغباته عن طريق القوة، وتأسيسا على هذه الاستمرارية في الصراع يدرك الأفراد حينها أنهم لا بد من خلق حد لهذا الصراع، و هذا ما يدفعهم إلى الالتزام المشترك على ما يحقق حياة السلام و المتمثل في العقد الاجتماعي بين الأفراد كأساس لإرادتهم في تشييد المجتمع السياسي الآمن، و ضمان للحريات و الحقوق.(24)

ومنه، فإن محور فلسفة هوبز في بناء المجتمع السياسي يتمحور حول الميثاق الاختياري النابع من إرادة الأفراد لإقامة العقد الاجتماعي من أجل تحقيق المنفعة المشتركة. (25)

و في اطار مدرسة العقد الاجتماعي نجد جون لوك John Locke (1632-1704م): الذي يرى مفهوم بناء الدولة في تصوره قائم على انتقال الافراد المجتمع من حالة الفطرة الى حالة المجتمع السياسي عن طريق التعاقد الانساني الحر، وهذا ما دّل عليه لوك بقوله: " لما كان البشر بالطبيعة أحرار متساوين ومستقلين فلا يستطيع أي احد أن يخضع أي كان لسلطته السياسية دون اتفاق خاص معه، لأن الاتفاق هو الطريقة الوحيدة التي بها يسلب الفرد الحرية الطبيعية ويدخل في التزامات باتفاقه مع البشر لخلق حكومة واحدة، وبذلك يتعاونون علي خلق جسم سليم واحد وبهذا تكون السلطة كجسم واحد وتكون القرارات للأغلبية". (26)

و بناء عليه، يتطرق جون لوك في مقارنته الفلسفية لبناء الدولة إلى ذلك الاتفاق الاجتماعي المؤسس على التعاقد بين الأفراد في الحالة الطبيعية للانتقال إلى تشكيل مجتمع في اطار وحدة سياسية تمثل قرارات الأغلبية.

يتفق جون جاك روسو (Jean Jacques Rousseau) (1712-1778م): مع سابقه من فلاسفة العقد الاجتماعي من حيث نقطة الانطلاق في مفهوم عملية بناء الدولة المتمثلة في انتقال افراد المجتمع من حالة الطبيعة والفوضى الي حالة تشييد المجتمع السياسي كدافع لتحقيق الاستقرار السياسي و وسيلة لضمان المساواة وتحقيق المصالح المشتركة بين الافراد. (27)

ويرى روسو أن عملية بناء الدولة التي تعبر عن الانتقال من الحالة الطبيعية التي لا تضمن سلامة الأفراد إلى الحالة المنظمة بقوله: " يؤدي عقد الشراكة إلى هيئة معنوية مؤلفة من أعضاء بمقدار أصوات المجلس، و من ذلك العقد تنال هذه الهيئة و حدتها و ذاتيتها المشتركة و حياتها و إرادتها، و هو ما يسمى اليوم جمهورية أو هيئة سياسية و هي ما يسميه أعضائها "دولة"، ويسمى المشتركين في بناء هذا الكيان " شعب" أو "مواطنين على الخصوص". (28)

تأسيسا على ما سبق، يمكن الإشارة إلى أن المقاربات الفلسفية لرواد نظرية العقد الاجتماعي في مفهوم عملية بناء الدولة ترتكز على العقد الاجتماعي بين أفراد المجتمع كأساس لهذا البناء.

فريدريك هيغل (Friedrich Hegel) (1770-1831): يؤكد هيغل أن مفهوم بناء الدولة يؤسس في مضمونه علي المبدأ الأخلاقي كمنطلق له الجسد في جوهره للوعي الكلي لإرادة تجمع أفراد الأسرة والمجتمع معا وإدراكهم لضرورة وجود هذا البناء (29)، وهذا ما يؤكد هيغل في قوله: «إن الدولة هي المعقول في ذاته ولذاته، من حيث أنها الحقيقة الواقعية للإرادة الجوهرية تلك الحقيقة التي هي تملكها في الوعي الذاتي الخاص مرفوعة إلي كليتها، وهذه الوحدة الجوهرية هدف في ذاته مطلق و ثابت».

ومنه فإن هيغل يري أن بناء الدولة لا ينطلق من عناصر خارجية وإنما عن طريق الاستنتاج العقلي والإدراك الذاتي التام لأفراد المجتمع لغاياتهم ومصلحتهم التي تملئ عليهم تشييد هذا البناء لتحقيق حاجياتهم من خلال القيام بوظائفه، وهذا ما يمثل نهاية المسار الأخلاقي الذي تأسس عليه البناء في البداية. (30)

و ضمن هذا السياق، نجد الفيلسوف "ألكسيس دي توكفيل" يؤسس مفهوم بناء الدولة على العادات و التقاليد النابعة من بيئة الأفراد بهدف تحقيق منافعهم و غاياتهم، بالإضافة إلى إشراك النخبة المثقفة التي ترتفع على قمة الهرم الاجتماعي في عملية البناء بهدف تحقيق المساواة بين الافراد .(31)

اما مونتسكيو "Montesquieu" (1689 – 1755): صاحب كتاب روح (القوانين) ، فيركز في مفهومه لعملية بناء الدولة علي المبدأ الدستوري الممثل لفضيلة الاعتدال المتضمنة مجموعة القواعد القانونية الضابطة كمنطلق اساسي لتأسيس هذا البناء.(32)

و بناء عليه، يتضح أن جوهر بناء الدولة هو النص القانوني، و يبين مونتسكيو أن الدولة الحديثة تتوزع فيها السلط إلى ثلاثة أنواع، سلطة تشريعية: تشرع القوانين أو تعدلها أو تبطلها سلطة قضائية: تنظر في الخلافات بين الناس وتسهر على ضمان حقوقهم سلطة تنفيذية: تقوم بتنفيذ القوانين و تطبيقها.

ويشترط مونتسكيو لضمان أسس الدولة و استمراريتها و للحفاظ على حقوق المواطنين الفصل بين هذه السلط واستقلالية كل منهما عن الآخر لأن احتكارها من طرف شخص أو مؤسسة يهدد استمرار الدولة وأمنها كما يهدد حقوق المواطن.

و تأسيسا على ما سبق، على ما سبق يتضح أن القيمة التي تبنى عليها الدولة عند مونتسكيو هي الحرية و لا تتحقق هذه الأخير إلى باستقلال كل سلطة عن الأخرى و هو جوهر الدولة التي قامت في أوروبا.(33)

ب / تصورات فلسفة النظرية الاشتراكية:

تعتبر انطلاقة كارل ماركس (1818 م – 1883 م) صاحب الاتجاه الاشتراكي في بلورة مفهوم عملية بناء الدولة من نقده لفلسفة هيغل بمثابة قطيعة إبستمولوجية(34)، حيث تعتبر نظرية ماركس نقدية للدولة و ليس للقضاء عليها و لكن التناقضات المؤسساتية التي أدت الى بروز الدولة كظاهرة تاريخية و سبب وجودها هو الفوارق الطبقية في المجتمع، و اقتصار الدولة على ضمان مصالح الطبقة المستغلة هي التي أسست الفكر الماركسي في بناء الدولة.(35)

تنطلق هذه النظرية من فكرة أن الشرعية هي عامل العلاقات الإنتاجية المرتبطة بالنموذج الاقتصادي الرأسمالي، الذي تشيد عليه أسس الدولة القانونية و السياسية، فالحياة المادية للمجتمع سياسيا و ثقافيا، ما هي إلا انعكاس لطريقة الإنتاج المطبقة داخل المجتمع، وهذا يعني أن شعور الفرد ليس هو الذي يقرر موقفه، وإنما الحالة الاجتماعية هي التي تقرر شعوره. فبناء المؤسسات السياسية والقانونية التابعة للمجتمع يتم تأطيرها بالبنية التحتية الاقتصادية للطبقة المسيطرة البرجوازية، فكل ما يصدر من هذه المؤسسات هو انعكاس لمصالح هذه الطبقة ، وعليه فإن الدولة ومؤسساتها تستمد شرعيتها من شرعية الطبقة البرجوازية وقدرة هذه

الأخيرة على خلق تماثل القاعدة معها من خلال قدرتها على خلق الوهم الاجتماعي بأن الدولة هي كيان تجريدي في خدمة المجتمع السياسي.

و بناء عليه يرى ماركس انه يجب وضع حد للسيطرة التي تمثلها الدولة في عهد الليبرالية من خلال استرجاع الوظائف السياسية للدولة (وظيفة التنظيم و التسيير) لخدمة المجتمع من قبل مجالس منتخبة قابلة للتفكيك و التغيير في حال إخلالها أو تجاوزها لوظائفها لأنها أقرب من المجتمع الذي انتخبها، وبالتالي تتجسد الديمقراطية الحقيقية والتعاون بين الطبقات يحقق الرفاهية الاجتماعية.

و في نفس الاتجاه يعتبر الاقتصاد السياسي الماركسي هو أحد أركان الماركسية كون الاقتصاد محرك للحياة السياسية، و تكلم كارل ماركس عن الاقتصاد نتيجة النقد و التأثير بالاقتصاد السياسي الإنجليزي، و لاسيما ادم سميث وكان من أهم اعمال ماركس كتاب رأس المال، حيث يقوم بدراسة التطور الاقتصادي و تطورات عبر منظور المنطق الجدلي، و يعتبر ماركس ان كل تطور في العلاقات الاقتصادية يخضع لقوانين الديالكتيك.

و يتضح مما سبق ذكره، أن ماركس رؤية لبناء الدولة يتأسس على بنيتين:

البنية التحتية و يقصد بها البناء السفلي المتمثل في البناء الاقتصادي و الاجتماعي الناتج عن التفاعلات الانتاجية المتضمنة لمفاهيم قوى الانتاج، علاقة الانتاج، فنون الانتاج، و الملكية الخاصة المعبرة عن نمط الانتاج المتواصل بين الناس و الطبيعة و ذلك عندما يبدأ الناس يميزون أنفسهم عن الحيوانات يباشرون في إنتاج وسائل لبقائهم.(36)

أما البنية الثانية فتكمن في البناء العلوي لاستكمال الاطار الكلي لعملية البناء،و القائمة على مجموعة المفاهيم الايديولوجية: الفكر، الدين، الممارسة السياسية والأخلاق.(37)

فحسب ماركس هذه القواعد تمثل البناء المثالي لضمان شرعية المؤسسات و المساواة بين الناس.

ج / اسهامات المدرسة السلوكية في عملية بناء الدولة:

تدرج اسهامات المدرسة السلوكية في المرحلة الممتدة من 1950 إلى 1975 و التي تميزت بانتشار دراسات وتبني نظريات التحديث بشكل عام و نظرية التنمية السياسية بشكل خاص من خلال اسهامات الرواد الأمريكيين و بخاصة الأعمال التي أشرف عليها "جابريل ألوند" (1945 - 1963) و التي عكست التركيز على اجراء بحوث اجتماعية و سياسية مقارنة ذات نزعة تفاؤلية، و هي الفترة التي تزامنت و ظهور دول حديثة الاستقلال أفرزت قضايا دولية جديدة أدرجة على الأجندة البحثية لعلماء الاجتماع و السياسة مثل ظهرت التخلف، الفقر، و كيفية قيام الحكام ببناء الدول الحديثة في هذه الأمم الجديدة.

و في نفس الاتجاه كانت المقارنة بين ثنائية التقليدية و التحديث كعملية تمكن من اقامة الديمقراطية الليبرالية في الدول الجديدة من خلال تبني نظريات للتحديث السياسي، الاقتصادي (دراسة الأستاذ "روستو" حول مراحل النمو الاقتصادي)، والتحديث الاجتماعي.

و يعد الأستاذ "صامويل هنتجتون" Samuel Huntington من الأوائل الذين نقلوا الاهتمام من الديمقراطية إلى الواقع السياسي في العالم الثالث من (1965 إلى 1971) من خلال تركيزه على الأبنية السياسية و المؤسساتية.

و في ضمن هذا السياق، تعرف عملية بناء الدولة من جانبها المؤسساتي و الوظيفي عند رواد المدرسة السلوكية (38) أمثال صامويل هنتجتون: على أنها ذلك البناء المتضمن في جوهره إقامة مؤسسات قادرة على أداء الوظائف و الاستمرار وفق المقاربة البنيوية الوظيفية.

أما مفهوم بناء الدولة عند غابريال Gabriel Almond يتمثل في ذلك الإطار القائم على المعايير التالية:

- تنوع و تمايز الابنية و الأدوار و يعني المزيد من التخصص في اطار وحدة كلية بمعنى آخر أن توجد أبنية ذات ادوار وظيفية محددة تحديدا جيدا في إطار منسق، فطبقا لتصور أوموند يوجد تمييز متى وحدة أبنية في النظام السياسي محددة الوظائف و تميل إلى القيام بدور ما مرتبط بهذه الوظيفة في إطار النظام السياسي ككل.

- العلمانية و هي العملية التي يصبح بها المواطن أكثر رشادة و أكثر واقعية و تحليلية في سلوكه.

أما المعيار الثالث هو أسلوب الأداء فيتمثل في قيام المؤسسة بوظائفها.

فحسب أوموند فإن بناء المؤسسات يقوم على أداء هذه الأخيرة لوظائفها. و ذلك من خلال تبني مفاهيم تجنب التركيز على الدساتير و المؤسسات الحكومية الرسمية و قد استخدم في ذلك مفهوم النظام محل الدولة، و الوظيفة محل السلطة و القوة، والأدوار محل المناصب، و الابنية بدل المؤسسات.

و على خلاف غابريال أوموند فإن "صامويل هنتجتون" يتجه في عملية بناء الدولة: إلى تبني معايير أربعة يستطيع من خلالها تحديد مدى التمايز البنائي والتخصص الوظيفي، الذي وصلت إليه المؤسسات السياسية في مجتمع ما ، بحيث تكون هذه المؤسسات التي تنطبق عليها هذه المعايير مؤسسات حديثة تحقق قيم التخصص و التمايز و من ثم فإنها تعدد دلالة على تحقق التنمية و هذه المعايير هي:

- معيار التكيف: و يقصد به قدرة المؤسسة على الاستقرار و الاستمرار في وجه التغيرات التي تحدث في المجتمع أو في بناءها ويستدل عليه بالعمر الزمني للمؤسسة، أو عدد مرات التغيير في القيادة العليا للمؤسسة، أو التغيرات الوظيفية .

- معيار التعقيد: بمعنى أن تكون المؤسسة متعددة الأغراض و الوظائف، و يقوم هذا المعيار على افتراض تعدد الوحدات وتخصصها، و تقسيم العمل داخل المؤسسة، و تعدد الوظائف.
- معيار الاستقلال و الذاتية: و يقصد به أن تكون المؤسسة مستقلة بصورة كبيرة في حركتها عن المؤسسات الأخرى ن مما يعطي لها ذاتية خاصة.
- معيار التماسك: ويقصد به مقدار الوحدة الداخلية في المؤسسة نفسها، و تماسك أعضائها و انتمائهم لها أي أنه يعبر بصورة أخرى عن الاستقرار الهيكلي للمؤسسة و تماسكها الداخلي.

و بهذا يفترض "صاموئيل هنتجتون" بأن المؤسسات تجنب المجتمع العودة إلى حالة التجزئة و تعمل على احتواء الأزمات المختلفة، و تضمن تنمية سياسية متسقة ترسي دعائم المصلحة العامة و توفر الفرص لإنضاج القرارات الحكومية و العمل على تنفيذها إذا ما تمتعت بالدعم الذي تقمه المؤسسات المعقدة و القوية، و بمعنى آخر يربط "هنتجتون" بين التنمية السياسية و العمل على تقوية الدولة من خلال علاقة تفاعلية تبادلية.

و بينما اعتبر "هنتجتون" المأسسة القاعدة الوحيدة للتنمية السياسية ، لأنها تنظم الصراع من حيث أشكاله، و طبيعته، و طرق السيطرة عليه فقد اعتقد "صاموئيل آيزنستات" بأن التنمية تفترض وجود هيمنة للتغيير تستمد قوتها من خلال بنى مؤسسة قادرة على إعطاء شكل ملائم للتغيير، و ارتبطت التنمية حسب تصوره بوجود عاملين:

الأول: ظهور الأهداف السياسية المتميزة و المنفصلة عن القيم التقليدية في النظام الاجتماعي.

الثاني: بلورة عناصر مادية تعكس هذا التطور و تمكن من تحقيق أهداف التحديث أي ظهور المؤسسات السياسية الرئيسية المعتمدة على البيروقراطية المدنية، لإدارة الشؤون العامة للمجتمع و تنظيم العلاقة بين الحكومة المركزية و القوى الاجتماعية والعمل على تحقيق التوازن بين القوى المختلفة داخل المجتمع.

و يخلص "آيزنستات" الى ثلاثة استنتاجات حول دور المؤسسات كآلية من آليات النظام السياسي و هي :

- يواجه النظام السياسي عند خروجه من المرحلة التقليدية عددا من أزمات الصراع، لذا نجد ضرورة العمل على حلها.
- يقتضي العمل على تحويل المطالب إلى سياسات ظهور مؤسسات سياسية جديدة تستطيع مواجهة الآثار الناتجة عن التحديث.
- يؤدي التحديث إلى ظهور طبقات و جماعات و فئات جديدة، لذا تعمل المؤسسات على تنظيمو استيعاب المشاركة في العملية السياسية بهدف التأثير في صنع القرار، فالمؤسسة ضرورية لترشيد أداء النظام و لحماية المجتمع.

الخاتمة:

من خلال ما سبق، يتضح بصورة جلية أن هناك اختلافا في المنظورات الفكرية لمفهوم الدولة و عملية بناء الدولة فنجد الفكر الاسلامي بشقيه التقليدي و النهضوي يركز في مضمون عملية بناء الدولة على المبادئ الاسلامية كقيمة للبناء و التحليل بالإضافة إلى الاجتهاد العقلي في الأخذ من الآخر بما يخدم مقاييس التطور الحضاري في عملية البناء، في المقابل نجد الفكر الغربي بتوجهاته الليبرالية الكلاسيكية و المعاصرة في التركيز على الأبعاد المؤسساتية و المقاربة الوظيفية البنائية في عملية بناء الدولة، أما الفكر الاشتراكي فيؤسس تصوراتة البنيوية على المنطلقات القيمة في عملية البناء.

الإحالات:

- (1) - جاء في لسان العرب لابن منظور أن الإمامة: أمّ القوم و أمّ بهم تقدمهم، وهي الإمامة، والإمام كل من ائتم به قوم كانوا على الصراط المستقيم.
- يقول ابن حزم : إن لفظ الإمام إذا أطلق فإنه لا ينصرف إلا إلى صاحب الإمامة الكبرى أو العامة ، أما إذا أريدت الإشارة إلى أي من المعاني الخاصة فلا بد من إضافة اللفظ إلى ما يدل على ذلك، و أيضا إذا أطلق لفظ "الإمامة" فإنه لا يفهم منه إلا المعنى الشامل. و يمكن استنتاج أن لفظ الخليفة هو لقب يمكن إطلاقه على من يمارس الإمامة بمفهومها الشامل أو بمعنى آخر مفهوم سلطة الحل و العقد أو السيادة السياسية. كما أن لفظ الخلافة له دلالة انتقال السلطة نقول من يخلف الإمام أو الحاكم و بأي طريقة مثلا مهنا دلالة الفعل و هو التخلف و كيفية حدوثه و تحت أي ظروف وقع. فالتخلف في معناه اللغوي العملي يحتمل على أن لا يكون للمخلف شروط أو مميزات أو صفات القيادة السياسية و مؤهلاتها على عكس الإمامة و تعقيد شروطها. فاختلاف اللفظين في المعنى اللغوي له دلالة اصطلاحية . للمزيد من الاطلاع أنظر:
- الرئيس محمد ضياء الدين، النظريات السياسية الإسلامية، دار التراث، القاهرة، ط7، ص 107.
- (2) - العقد الحكومي نقيض للعقد الاجتماعي في مضمونه و طرحه، فهو عقد بين و الحكومين، و هو قائل بسبق وجود نظام الحكم على وجود الأفراد الذين هم ممثلون لهذا المجتمع، و بالتالي وجود المنصب الحاكم سبق منطقيا هذا العقد، و انما يبقى التركيز على أحسن تقدير تعيين من يصلح لهذا المنصب.
- (3) - حسن كوناكاتا، " النظرية السياسية عند ابن تيمية "، أطروحة دكتوراه، ط 1، الرياض: دار الاخلاء للنشر و التوزيع، 1994، ص ص 23-27.
- (4) - السياسة الشرعية هي علم يبحث فيه عن الأحكام و النظم، التي تدبر بها شؤون الدولة الاسلامية، التي لم يرد فيها نص من القرآن أو السنة بشكل كامل، أو التي من شأنها التغيير و التبدل، بما يحقق مصلحة الأمة، و يتفق مع أحام الشريعة و أصولها العامة. للمزيد من الاطلاع أنظر:
- عبد العالي أحمد عطوة، مدخل إلى السياسة الشرعية، المملكة العربية السعودية: إدارة الثقافة و النشر، 1993، ص 56.
- (5) - أبو الحسن الماوردي تسهيل النظر و تعجيل الظفر في أخلاق الملك و سياسة الملك، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة و النشر، 1981، ص - ص 153 - 156.
- (6) - مصطفى سيد أحمد صقر، نظرية الدولة عند الفارابي: دراسة تحليلية تأصيلية لفلسفة الفارابي السياسية، د م ن، مكتبة الجلاء الجديدة، 1989، ص ص 25 - 29.
- (7) - قام بناء الدولة في التاريخ العربي الإسلامي على قاعدتين متداخلتين: قاعدة الدعوة المستندة إلى أصل الشريعة التي كانت تقوم مقام المبرر الشرعي لنشأة الدولة، و هي القاعدة التي أكدها الفقهاء المسلمون، و قاعدة العصبية التي هي وسيلة التغلب للوصول إلى الملك، و هي القاعدة التي أكدها ابن خلدون و جعلها أساسا لقيام الدولة و نشوؤها. غير أن نظرية ابن خلدون في الدولة يتجاوزها في نهاية التحليل عناصرها: العصبية من جهة، و الدعوة من جهة ثانية، فهو عندما يؤكد أهمية العصبية في قيام الدولة فلا ينفي أهمية الدعوة في بروزها، بل شدد على أن الدين يضفي القوة على العصبية ، و هو شرطها المكمل لتصبح في نصاب الدولة ، للمزيد من الاطلاع أنظر:

- وجيه كوثراني وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 123 .
- (8)- يربط ابن خلدون بين الاقتصاد المستقر و الاستقرار السياسي، و يؤكد ارتباط التدهور الاقتصادي بالتدهور السياسي، في أواخر الدولة، ويقول: "أعلم أن الدولة تكون في أولها بدوية قليلة الحاجات لعدم الترف و يكون في الجباية وفاء بازيد منها غير أن زيادة الاغراق فيا لترف و كثرة أجور الجند،- و المرتزقة يكلف الدولة أجورا باهظة و يقل صرفها على موارد الانتاج فيقل بذلك الانتاج لكثرة ما يفرضه من ضرائب ". للمزيد من الاطلاع أنظر:
- أميرة حلمي مطر، الفلسفة السياسية من أفلاطون إلى ماركس، القاهرة: دار المعارف، ط 1985، ص 54.
- (9)- محمد عابد الجابري، فكر ابن خلدون العصبية و الدولة معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي، ط 5، بيروت: مركز دراسات الوحدة 1992 ، ص 221.
- (10)- عباس محمود العقاد، عبد الرحمن الكواكبي، القاهرة: دار تحضة مصر للطبع و النشر، د ط ، د. س. ن، ص 143.
- (11)- عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد و مصارع الاستعباد، بيروت: دار النفائس، ط 2006، ص 45.
- (12) - فصل الدين عن الدولة على طريقة الكواكبي ليس التخلي عن الدين في تسيير شؤون الدولة بالمفهوم الواسع بل قطع الطريق على المستبدين الذين يتذرعون بالدين و هذا ما يؤكد من خلال تشديده على مبدأ الشورى و المساواة في الحقوق و الواجبات و هو ما ينتج عنه علاقة سليمة وصحية بين الحاكم و المحكومين قائمة على التعاون و التآزر مما يخدم وحدة الامة و استقرارها و استمراريتها . للمزيد من الاطلاع انظر:
- عبد الرحمن الكواكبي ، المرجع السابق ، ن ص.
- (13)- مالك بن نبي، مشكلات الحضارة : بين الرشادة و التيه ، دمشق: دار الفكر ، 2002 ، ص ص 81- 82 .
- (14)- الشريعة هي مفهوم معنوي أو أخلاقي يتضمن تصورات للصواب و الخطأ و لما هو صحيح و ما هو غير صحيحو يمكن تعريفها باعتبارها شعور أفراد المجتمع باحترام أولئك الذين يتولون مقاليد الامور في مجتمعاتهم و هذا الشعور بالاحترام يجعل الاستجابة من جانب أفراد المجتمع لمن لهم حق إصدار الأمر ممكنة و ميسورة ، و لا تنور أزمة تتعلق بالشريعة ، و تفترض التنمية السياسية توافر مثل هذه المشاعر لضمان استكمال عملية بناء الدولة . للمزيد من الاطلاع أنظر :
- عبد الغفار رشاد القصبي، التطور السياسي و التحول الديمقراطي: التنمية السياسية و بناء الأمة، ط 2، القاهرة، د د ن ، 2006، ص 273 .
- (15)- راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، ص-ص 101- 104.
- (16)- محمد عمارة، الفقه السياسي الإسلامي، مقابلة، قناة الجزيرة، 08:15/13/2013 .
- (17)- نصر محمد عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصر دراسة نقدية مقارن في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي. القاهرة: دار القارئ العربي :مصر الجديدة، 1981، ص-ص 353-354.
- (18)- برهان غليون، محمد سليم العوا، النظام السياسي في الاسلام، دمشق: دار الفكر، 2008، ص-ص 101 - 105.

- (19)- المرجع نفسه، ص ص 126 - 132.
- (20)- سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، "التجديد السياسي والخبرة الإسلامية: نظرة في الواقع العربي المعاصر"، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1987، ص 33.
- (21)- منعب المنعم أبو الفضل، "المنظور الحضاري في دراسة النظم السياسية العربية: التعريف بمناهية المنطقة العربية"، مجلة إسلامية المعرفة، العدد التاسع، 1977.
- (22)- أحمد سليمان أبو زيد، علم الاجتماع السياسي: الأسس والقضايا من منظور نقدي، الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، 2002، ص 39.
- (23)- حسن كوناكاتا، مرجع سبق ذكره، ص ص 21-22.
- (24)- ستيفن ديلو، التفكير السياسي و النظرية السياسية و المجتمع المدني، ترجمة: ربيع و هبة، القاهرة: مكتبة الاسكندرية، 2001، ص-ص 175-179.
- (25)- توفيق المدني، المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 1997، ص 52.
- (26)- خيرة بن عبد العزيز، "دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: أنموذج المنطقة العربية"، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007، ص-ص 15-16.
- (27)- سعيد بن سعيد العلوي، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 20.
- (28)- جون جاك روسو، العقد الاجتماعي: أو مبادئ الحقوق السياسية، ترجمة: عادل زعيتر، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، ط 2، 1995، ص ص 45-46.
- (29)- عبد الرحمان بدوي، فلسفة القانون والسياسة عند هيجل، ط 1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص ص 159-160.
- (30)- جان بيار لوفيفر، بيار ماشيري، هيجل والمجتمع، ترجمة: منصور القاضي، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 1993، ص ص 57-59.
- (31)- ستيفن ديلو، المرجع السابق، ص ص 50-51.
- (32)- فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و انشر و التوزيع، 2006، ص 170.
- (33)- مونتسكيو، روح الشرائع، ترجمة: عادل زعيتر، القاهرة: دار المعارف، ط 1، 1953، ص 228.

(34)- الإبيستيمولوجيا *épistémologie* مصطلح ذو أصل إغريقي مؤلف من كلمتين *épistémō* وتعني المعرفة و *logos* وتعني العلم ويعني المصطلح حرفيا علم المعرفة أو علم العلم. و كان أول من وضع هذا المصطلح الفيلسوف الاسكتلندي جيمس فريديريك فيزيه (1808-1864) حين ألف كتابه مبادئ الميتافيزيقا، إذ قسم الفلسفة إلى قسمين أنطولوجية و إبيستيمولوجية. أما المعنى المعاصر لمصطلح إبيستيمولوجيا في الفلسفة العربية

و الفرنسية فهو الدراسة النقدية للمعرفة العلمية. أما مفهوم القطيعة الابستمولوجية Rupture épistémologique هي اللااستمرارية والانقطاع في مسار العلم بفعل مجمل الاضطرابات، و الأزمات و الثورات، كون المعرفة العلمية ليست امتدادا للمعرفة العامة، بل هي الانتقال من التجربة إلى العقلنة rationalisation و من الملاحظة المضطربة إلى المعرفة الموضوعية على عكس الطرح القائل أن مسار العلم قائم على صيرورة متصلة و مستمرة لا انقطاع فيها ولا انفصال. و يعتبر الفيلسوف و الناقد الفرنسي غاستون باشلار Gaston Bachelard (1884-1962) أول من تكلم عن القطيعة الابستمولوجية إلى جانب رواد هذا الاتجاه امثال توماس كوهين و لويس ألتوسير و ميشيل فوكو.

(35)- لقد تطورت النظرية الاشتراكية منذ ظهور الفلسفة الفكرية الماركسي في القرن الثامن عشر، كتنقيض للفكر الرأسمالي و من خلال التفسير المادي الذي استندت عليه الفلسفة الجدلية الماركسية كأساس في البناء النظري الاشتراكي. فقد تركزت معظم أفكار الفلاسفة المثاليين ، سواء ماركس، أنجلز، فيور باخ على الفلسفة المثالية التي تعبر عن التغيير الجذري للرأسمالية من خلال بروز متميز للطبقة العاملة التي تعدّها الأقدّر و الأجدر في تسلم قيادة المجتمع نحو دولة العدل و المساواة، و يرى مفكري الاتجاه الاشتراكي في تلك المرحلة ، أن نشوء الطبقة العاملة التي تشكل الأغلبية في المجتمع الأوروبي، أمراً أساسياً في بناء الدولة الاشتراكية بعد زوال الرأسمالية كحتمية تاريخية، على ان هذا التطور يحتاج إلى مرحلة زمنية من التحول التدريجي، كي تبلغ اهدافها نحو ما يعرف بالشيوعية الكاملة. و من خلا ما سبق يتجلى نقد كارل ماركس لبناء دولة سياسية متطورة في جانبها الاقتصادي ، يستند إلى فكرة أن الدولة تفترض أن تكون فوق الجميع، و فوق نظام السوق، و لكونها تمثل الكيان المطلق الذي يدافع عن المصالح الخاصة و المحددة في المجتمع المدني، و هذا هو جوهر نقد ماركس للفكر الرأسمالي. للمزيد من الاطلاع انظر:

- عبد الصمد سعدون الشمري، النظرية السياسية الحديثة، الأردن: عمان: دار الحامد للنشر و التوزيع، ط 1 ، 2012، ص ص 140 - 146.

(36)-عبد القادر الرّن، "المجتمع الوقفي و المجتمع المدني بين التصور الاسلامي و الطرح الغربي"، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية و الاعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007، ص-ص 130- 131.

(37) - سلامة كيلة، من هيغل إلى ماركس: موضوعات حول الجدل المادي، بيروت: دار التنوير للطباعة و النشر . و التوزيع، 2009، ص-ص 60- 61.

(38)- السلوكية حي حركة فكرية تعتمد السلوك كوحدة تحليل، و بصيغة أخرى الاقتراب السلوكي هو محاولة للتقرب من الظاهرة السياسية عبر السلوك بالبحث عن تفسير الجوانب الامبريقية للحياة السياسية بواسطة اقتراب و مناهج و معايير التحقق و اختبار الصدق و صحة الافتراضات، وفق مبادئ وقواعد محددة و تقاليد و أسس البحث الإمبريقيا الحديث . للمزيد من الاطلاع أنظر:

- محمد شلي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، و الأدوات، الجزائر، د د ن، 1997، ص127.